

الدر المختار

خلافاً لهما ولو نبتت معوجة فحكومة عدل ولو نبتت إلى النصف فعليه نصف الأرش ولا شيء في
طفر نبت كما كان (أو التحم شجه أو) التحم (جرح) حاصل ذلك (بضرب ولم يبق) له (أثر) فإنه لا شيء فيه .

وقال أبو يوسف عليه أرش الألم وهي حكومة عدل .

وقال محمد قدر ما لحقه من النفقة إلى أن يبرأ من أجره الطبيب وثمان دواءه .

وفي شرح الطحاوي فسر قول أبي يوسف أرش بالألم بأجرة الطبيب والمداواة فعليه لا خلاف
بينهما قاله المصنف وغيره .

قلت وقد قدمنا نحوه عن المجتبى وذكر هنا عنه روايتين فتنبه (لا يقاد جرح إلا بعد
برئه) خلافاً للشافعي (وعمد الصبي والمجنون) والمعتوه (خطأ) بخلاف السكران والمغمى
عليه